

قال الشيخ خالد^(١) : وهو قول الخليل وسيبويه .

وممن اختار هذا المذهب ابن مالك في شرح الكافية . قال^(٢) : وأكثر المتأخرين ينسبون جزم جواب الطلب لـ « إن » مقدرة ، والصحيح أنه لا حاجة إلى تقدير لفظ إن ، بل تضمن لفظ الطلب لمعناها مُغْن عن تقدير لفظها ، كما هو مغن في أسماء الشرط ، نحو : من يأتيني أكرمه ، وهذا هو مذهب الخليل وسيبويه .

ولكن ابن هشام في شرح الشذور وفي أوضح المسالك وفي المغني ، اختار أن المضارع بعد الطلب مجزوم بأداة شرط محذوفة مع فعل الشرط ، وهذا مذهب الجمهور ، نحو : اثني أكرمك .

قال في شرح الشذور^(٣) : التقدير : اثني فإن تأتيني أكرمك ، فأكرمك مجزوم في جواب شرط محذوف دل عليه فعل الطلب المذكور ، هذا هو المذهب الصحيح .

وقال في أوضح المسالك^(٤) : إذا سقطت الفاء بعد الطلب وقُصد معنى الجزاء جزم الفعل جواباً لشرط مقدّر ، لا للطلب لتضمنه معنى الشرط خلافاً لزاعمي ذلك ، نحو ﴿ قل تعالوا أتلق ﴾^(٥) .

(١) التصريح ٢٤١/٢ .

(٢) شرح الكافية الشافية ١٥٥١/٣ .

(٣) شرح شذور الذهب ٣٤٤ .

(٤) أوضح المسالك ١٨٧/٤ .

(٥) سورة الأنعام آية ١٥١ .